

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

أي توطأ على آباءه وأبنائه بمجرد العقد عليها ولا تتوقف حرمتها على الوطاء فقوله حرمت على آباءه تفسير لقوله وحلائل أبنائكم وقوله وأبنائه تفسير لقوله ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء وقوله وحرمت عليه أمهاتها تفسير لقوله وأمهات نسائكم فبالعقد على البنت تحرم الأم دخل بها أو لم يدخل وقوله ولا تحرم عليه بناتها حتى يدخل بالأم أو يتلذذ بها ولو بالنظر لغير الوجه ومثل الوجه الكفان بنكاح أو ملك يمين هذا خروج لغير الموضوع لأن الموضوع أنه عقد على الأم أو يتلذذ بها بشبهة من نكاح أو شبهة من ملك تفسير لقوله وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم النساء فبالعقد على الأم لا تحرم البنت وإنما يحرمها الدخول بها أي وطؤها أو التلذذ ولو بالنظر لجسدها والنظر للوجه ولو مع لذة لغو اتفاقاً ومثله اليدان مثال التلذذ بالنكاح الصحيح ظاهر ومثال الشبهة من النكاح أن ينكح خامسة أو معتدة غير عالم ويتلذذ بها أو يطأ امرأة يظنها زوجته فيحرم عليه فرع كل واحدة من المذكورات وأصلها وضابط نكاح الشبهة أن ينكح نكاحاً فاسداً مجمعا على فساده لكن يدرأ الحد كأن يتزوج بمعتدة أو خامسة أو ذات محرم غير عالم ويتلذذ بها أو يطأ امرأة يظنها زوجته فيحرم عليه أصل كل واحدة منهن وفرعها ولا يحرم بالزنى خلال المعنى أن من زنى بامرأة ولو تكرر زناه بها لا يحرم عليه به أصلها ولا فرعها بل يحل له أن يتزوج بأمرها أو بنتها التي لم تتخلق من مائه